الخاتمة

بفضل الله ﷻ أتم الباحث، ما شرع فيه من دراسة، للوساطة المالية في المصارف الإسلامية، وقد توصل إلى النتائج والتوصيات التالية.

أولاً: نتائج البحث

1. الوساطة لغة، ترد بمعان عديدة، أبرزها ما يلي: عمل الوسيط، والخِيار، والتوسط في الحق والعدل، والتوسط في الحسب والنسب والشرف، والسعي في الصلح بين المتخاصمين، والواسطة، والشفاعة، والسبيل والطريقة. والوساطة اصطلاحاً، ترادف السَّمسرة، حيث إن "الوساطة بين التجار: دخول طرف ثالث، بين مريد البيع، ومريد الشراء، للتوفيق بينهما بأجر".
2. التّعريف المختار للوساطة الماليّة الإسلاميّة: هي تعبئة موارد المدخرين الماليّة، وتوظيفها، من خلال عقود الوساطة المالية الخالصة، وغير الخالصة، وفق أحكام الشَّريعة الإسلامية، ومقاصدها.
3. الفروق بين الوساطة الماليّة الإسلاميّة، والوساطة الربوية جوهرية وكثيرة، ومن أهمها ما يلي:

أ- الوساطة المالية الإسلامية، تعتمد على المشاركة والمضاربة والقرض الحسن في جانب التعبئة، وعلى عقود البيوع التمويلية، وعقود الإجارة بأنواعها، فضلاً عن عقود المضاربة والمشاركة، في جانب التوظيف، بينما تعتمد الوساطة المالية الربوية، على القرض الربوي، في جانبي التعبئة والتوظيف.

ب- الوساطة المالية الإسلامية، تقوم على العقود التجارية التقليدية المعروفة، والتي تعمل على تحريك السلع في الأسواق، فتساهم في تنشيط الدورة الاقتصادية بشكل فاعل، محققة أرباحاً حقيقية، فضلاً عن مشاركتها بالمشاريع الاستثمارية الأنجح، في حين أن الوساطة المالية الربوية، تقوم على تجارة النقود والديون، والتي تعمل على تحريك العملة بالعملة، فتخلف آثاراً سلبية كثيرة، كركود السلع في الأسواق، وخلق اقتصاد وهمي.

ت- الوساطة المالية الإسلامية، لا تتحمل مخاطر ضمان رأس المال والربح، ولا تضمن إلا في حالة التعدي أو التقصير، مما يجعلها أكثر كفاءة وربحية، من وساطة الوسيط المالي الربوي، الذي يتحمل مخاطر عالية، من خلال ضمان رأس المال وفائدته، والذي يضطره أن يوظف أمواله بالإقراض، ويغرق ذاته في مخاطر متعددة، تزيد عليه التكلفة، لإدارة تلك المخاطر وتقليلها، وبالتالي فإن وساطته غير كفؤة، وتجنح تلقائياً إلى المقامرة.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

ث- الوساطة المالية الإسلامية، تتقيد بالحلال والحرام، وتهتم بمقاصد الشريعة في المال، وتقدم القروض الحسنة، وتؤدي الزكاة، بينما الوساطة المالية الربوية، تسعى للربح وتضخيم الثروة، دون التفات لما سبق.

4. رغم الاختلاف الجوهري بين الوساطة الماليّة الإسلاميّة، والوساطة الربوية، إلا أن بينهما صلة، حيث إن كلتيهما تقومان بتجميع أموال المدخرين وتعبئتها، ثم تقومان بتوظيفها، أي أن كلتيهما تعتمدان على أموال الجماهير، في التعبئة والتوظيف.

5. الوساطة الاقتصاديّة، أعم من الوساطة المالية الإسلامية، إذ أنّها تشتمل عليها، بالإضافة إلى السمسرة، والتجارة، والوساطة الربويّة. وتشترك الوساطة الاقتصاديّة، مع الوساطة الماليّة الإسلاميّة، في عملية التعامل مع أطراف متعددة، والتعبئة من جهة والتوظيف لصالح جهة أخرى.

6. الفروق بين الوساطة الماليّة الإسلاميّة، والسّمسرة هي ما يلي:

أ- الوساطة الماليّة الإسلاميّة، تنشئ علاقة ثلاثيّة غير مباشرة، بحيث يكون الوسيط الماليّ طرفاً أساسيّاً فيها، بينما السّمسرة تنشئ علاقة ثنائية مباشرة دون أن يكون السّمسار طرفاً فيها.

ب- الوساطة الماليّة الإسلاميّة، تشتمل على عقود نيابة، فينوب الوسيط عن الموسّط، في الأعمال اللازمة، أما السّمسار فإنّه لا ينوب عن الموسّط، في التصرفات إلا بإذن خاص.

ت- الوساطة الماليّة الإسلاميّة، يكون فيها الوسيط، مضارباً أو مشاركاً أو مؤجّراً، أو مستصنعاً...إلخ، بينما السمسرة يكون فيها السمسار "أجيراً عاماً غالبًا، وأجيراً خاصاً أحيانًا".

ث- عمل الوساطة الماليّة الإسلاميّة، إدارة أموال المدّخرين، واستثمارها، بينما عمل السمسرة يقتصر على استغلال ما لدى السمسار من معلومات وخبرات، لإنجاز العمل المطلوب منه.

ج-عمل الوسيط المالي، يتطلب معلومات شاملة ودقيقة، ذات كلفة عالية، أمّا السمسار، فإنه لا يحتاج إلى تلك المعلومات الدقيقة، والخبرات الواسعة وبالتالي معلوماته سهلة، وذات تكلفة بسيطة.

7. وجه الصلة بين الوساطة الماليّة الإسلاميّة، والسّمسرة يكمن في كون كلتيهما تقومان بوظيفة اقتصادية واحدة، وهي الوساطة التي تساهم في تخفيض تكاليف إجراءات العقود بين أصحابها.

8. الفرق بين الوساطة الماليّة الإسلاميّة، والتّمويل، يتمثل في كون العلاقة فيها ثلاثية، بينما في التمويل، لا يشترط أن تكون العلاقة التّعاقدية فيه ثلاثيّة، فالتّمويل الذّاتي يعتمد على المصادر الداخلية، والتّمويل المباشر، يقوم على علاقة ثنائية، علاوة على ذلك؛ فإن الوساطة الماليّة

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

الإسلاميّة، تموّل بعقود تجارية تجيزها الشّريعة الإسلاميّة، بينما التّمويل غير الإسلاميّ، تمويل مستقل عن البيع، يقوم أساساً على القرض الرّبوي. ووجه الصلة بين الوساطة الماليّة الإسلاميّة، والتّمويل، يكمن في أن كليهما يقومان بتقديم المال اللازم، لأصحاب المشاريع، زد على ذلك، أن التّمويل غير المباشر، المتقيد بأحكام الشّريعة ومقاصدها، يعتبر جزءاً من أعمال الوساطة الماليّة الإسلاميّة.

9. الوساطة الماليّة الإسلاميّة، تكون العلاقة فيها ثلاثيّة، غير أنّها في الاستثمار، لا يشترط أن تكون ثلاثيّة، فضلاً عن ذلك؛ فإن المستثمر ينمي أمواله الخاصّة فقط، بينما الوسيط ينمي أموال المدخرين، بالإضافة لأمواله، وما سبق يمثل أهم الفوارق بينهما. علماً بأن الوساطة الماليّة الإسلاميّة، تقوم باستثمار أموال المدخرين، بشكل مباشر أو غير مباشر، فالاستثمار جزء لا يتجزأ، منها وهذا هو وجه الصلة بينهما.

10. الفروق بين الوساطة الماليّة الإسلاميّة، والتّجارة تتمثل بما يلي:

أ- الوساطة الماليّة الإسلاميّة، تختص بجذب النُّقود، وتوظيفها بطرق شرعية، وإدارة الأموال والمخاطر، أما التجارة فتختص بالسّلع والبضائع.

ب- التجارة تقوم على التملك، والوساطة تقوم على الإدارة.

ت- الوساطة المالية الإسلامية، تقوم على عقود النيابة- الأمانة- أحياناً، أما التجارة، فإنها تقوم على عقود الضمان، لا الأمانة.

ث- رأسمال التجارة، يكون مملوكاً للتاجر بشكل مستقل أو شراكة، بينما رأسمال الوساطة المالية الإسلامية، يكون ملكاً للمدخرين، وينوب الوسيط المالي عنهم، لإدارة مدخراتهم.

ج-ملكية السّلع في الوساطة الماليّة الإسلاميّة، تكون مشتركة بين أطراف الوساطة الماليّة، أما التجارة فملكية السّلع فيها، تكون للتاجر.

ح-الوسيط الماليُّ، لا يتّجه إلى تملك السّلع الاستهلاكية غالباً، وإنما يتجه إلى السّلع أو الأصول الإنتاجيّة، بينما التاجر يتجه لتملك كلا النوعين من السّلع.

خ-الأفق الزمني، لتملك الوسيط للأصول الإنتاجية، أقل من الأفق الزمني، لتملك التاجر لها.

د- تصرفات التاجر، في ممتلكاته من السّلع، تكون مستقلة، أو شراكة، بينما تصرفات الوسيط، في ممتلكاته من السلع، تكون غير مستقلة.

ذ- الوسيط المالي، يتاجر بالمعلومات ليوجّهَ أموال المدخرين للمشروعات الرابحة، أما التاجر فإنه يسخر معلوماته، ليوجه أمواله الخاصة، للمشاريع الرابحة.

11. يلاحظ القارئ للفروق بين الوساطة المالية والتجارة، أن التّكلُّفَ واضح فيها، وظاهر بشكل

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

جلي، وذلك بغية عزل المصارف الإسلامية عن التجارة، انطلاقاً من قياسها على المصارف التجارية الربوية، رغم أن هذا القياس باطل، والصواب هو قياسها على المصارف الشاملة، والتي تجيز لها ممارسة التجارة. علماً بأن الصّلة بين الوساطة الماليّة الإسلاميّة، والتّجارة صلة وثيقة، حيث إن كلتيهما تستخدمان الأموال لتملك سلع حقيقية، لذا تتشابهان في جانب التوظيف، كما أن عقود الوساطة المالية الإسلامية، هي ذاتها العقود التّجارية، التي تستخدم في الأسواق، وعند الاقتصاديين، التاجر، والمصرف، كلاهما وسيطان، لأن مآل نشاطهما واحد.

12. مسوّغات التّفريق بين الوساطة المالية والتجارة في المصارف الربوية، تتمثل بالفصل بين المخاطر، والتوفيق بين أصول البنك وخصومه. وتقتصر مسوّغات التفريق بين الوساطة المالية والتجارة في المصارف الإسلامية، على الحاجة للتوفيق بين الأصول والخصوم فقط. ويرى دعاة المصرفية الشّاملة (المشاركة للاستثمار)، بأن التوفيق بين أصول البنك وخصومه لا يسوغ قصر عمل المصرف الإسلامي على الوساطة- بنموذج المصرف الربوي- دون التجارة، لأن المصارف تستطيع تحقيق التوفيق بين الأصول والخصوم، من خلال برمجتها للآجال.

13. يعتبر التخوف من صورية العقود وشكليتها، المسوغ الأساس للخوف من الوساطة المالية في المصارف الإسلامية.

14. الوساطة المالية المصرفية، "كانت معروفة في الحضارات القديمة مثل؛ الحضارة الإسلامية، والرومانية، واليونانية، والمصرية، وحتى البابلونية، والسومرية" وهناك أدلة تاريخية، ترجع إلى أربعة وثلاثين قرناً، قبل الميلاد، تشير إلى وجود وساطة مالية مصرفية، كانت تجريها المعابد الدينية. وقد نتجت الوساطة المالية المصرفية عن مفرزات اقتصادية، فرضت عليها قالباً حديثاً من التعامل، ولم تنتج عن استباحة الربا، ولم تلد ولادة ربوية، غير أنها انحرفت عن جادة الصواب، لما حظر عليها التعامل بالسوق الحقيقي، الذي يقوم على المعاوضات، التي هي الأصل.

15. الوساطة المالية الإسلامية، تحقق مقاصد الشريعة في المال، ولا تتعارض معها، وقد أجازت الشريعة عقودها، لما فيها من مصالح محققة، تعود بالنفع على المجتمع، والمشكلة ليست في عقود الوساطة المالية الإسلامية، وإنما في تطبيقاتها، إذ أن الشريعة أجازت تلك العقود وشرعتها، لتطبق بشكل حقيقي، لا بشكل صوري، ضمن نطاق الحيل والمخارج، فتتعارض مع المقاصد الشرعية، فضلاً عن تعارضها مع الأحكام الفقهية.

16. العقود التي تغلب عليها الصورية، وتجريها بعض المصارف الإسلامية، كبيع العينة، والتورق المنظم، والسلم المنظم، والمرابحة المنظمة، إنما هي عقود تتخذ من الحيل جسراً، للوصول إلى أرباح غير مشروعة، بصبغة شرعية.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

17. الوساطة الماليّة الإسلامية، مهمة للمجتمع الإسلامي، وذلك بغية إقامة اقتصادٍ إسلاميٍ قويٍ ومستقلٍ، وبغية إغلاق الباب في وجه الوساطة الربويّة، والوساطة الصهيونية أيضاً، غير أن أهمية الوساطة المالية، ينبغي ألا تجعلنا نبالغ فيها، فنعتبرها ضرورة، أو حاجة عامة تنزل منزلة الضرورة، بل هي مهمة لتنمية المجتمع ورفاهيته، على أن تطبق بأدوات إسلامية فعلية لا شكلية، إذ أنها إذا طبقت بشكل صوري ستلقى مصير الوساطة الربوية.

18. تلعب الوساطة المالية الإسلامية، أدواراً مهمة ومتعددة، تستفيد منها، فئات مختلفة، من ذوي العلاقة بها، كالمدخرين، والمستثمرين والمستهلكين ومؤسسات الوساطة المالية الإسلامية، والاقتصاد ككل.

19. وظيفة الوساطة المالية في النظم المالية المعاصرة، هي العمل على تحقيق وفورات اقتصادية، وتقليل حجم المخاطر، بالإضافة إلى تهيئة الظروف المطلوبة للمستثمرين بغية المواءمة بين السيولة والرغبة، وتوفير الأموال للمحتاجين إليها، فضلاً عن تحصيل المعلومات، وتحسينها، وتوفيرها، وتخفيض التكاليف، كما أنها تعمل على تحويل الأصول الماليّة، من قصيرة الأجل، إلى طويلة الأجل، ومن أصول قليلة ومبعثرة، إلى أصول كبيرة ومنظمة، وتقوم بتنويع عمليات الوساطة.

20. الوساطة المالية الإسلامية، تقسم بحسب الجهة التي تقوم بها، إلى قسمين رئيسين، وهما: الوساطة المالية الإسلامية المصرفيّة، والوساطة المالية الإسلامية غير المصرفيّة.

21. الوساطة المالية الإسلامية المصرفيّة: هي الوساطة التي تمارسها، المصارف الإسلامية، ويمكن تقسيمها، بحسب طبيعة نشاطها، إلى وساطة مالية خالصة، ووساطة مالية غير الخالصة.

22. الوساطة المالية الخالصة: هي تعبئة الموارد الماليّة، وتوظيفها، بالاعتماد على عقود النيابة الخالصة، المتمثلة بالمضاربة، والمشاركة، والوكالة.

23. الوساطة المالية غير الخالصة: هي توظيف الموارد المالية، بالاعتماد على العقود الإسلامية التقليدية، كالبيع بالثمن الآجل، والإجارة، والاستصناع، والسلم.

24. الوساطة المالية الإسلامية غير المصرفيّة: تنهض بها جهات متعددة، ومن أبرزها: سوق الأوراق المالية، وشركات التكافل- التأمين الإسلامي-، وصناديق الاستثمار الإسلامية، وصناديق التأجير.

25. تقوم الوساطة المالية، على عنصرين رئيسين، هما: تعبئة الموارد المالية، وتوظيفها.

26. تعددت آراء الباحثين، حول ماهيّة المصرف الإسلاميّ، وطبيعة وساطته، فظهرت اتجاهات عديدة تُنَظِّرُ لها، ولدى قيام الباحث باستقرائها، تبين له أن أبرزها اتجاهات ثلاثة:

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

1. اتجاه الوساطة المالية الخالصة (المشاركات): وهو اتجاه جلّ المؤسّسين، ومن سار على نهجهم من بعدهم، حيث ذهبوا إلى أنَّ المصرف الإسلاميَّ، وسيطٌ ماليٌّ استثماريٌّ تنمويٌّ، ينهض بوظيفته من خلال الوساطة المالية الخالصة (المشاركات)، مع الأخذ بعين الاعتبار أنَّه غير مُقيَّد بالأعراف المصرفية السائدة، كونها مبنية على الربا، وعليه أن ينشئ أعرافاً مصرفيةً خاصة به، تحقق مقاصد الاقتصاد الإسلامي، وأهدافه، وتعظم العائد الاجتماعي، وتجني أرباحاً معقولة.
2. اتجاه الوساطة المالية الخالصة وغير الخالصة (المداينات): وهو اتجاه جلّ المصرفيين العمليين، وقد ذهبوا إلى أنَّ المصرف وسيطٌ ماليٌّ، سواء أكان إسلامياً أم ربوياً، ويقتصر المصرف الإسلامي، على ممارسة الأنشطة الحلال، معتمداً على الوساطة المالية الخالصة وغير الخالصة (المداينات)، ويسعى دعاة هذا الاتجاه، لمحاكاة المصرف الربوي، بتقديم البدائل الحلال.
3. اتجاه المصرفية الإسلامية الشَّاملة (المشاركة للاستثمار): يرى دعاته أن المصرف الإسلامي، لا يقتصر في نشاطه على الوساطة المالية، بل يمارس التجارة والاستثمار بشكل مباشر، فضلاً عن قيامه بكافة الأنشطة والخدمات المصرفية، في حدود الشريعة الإسلامية ومقاصدها، من خلال شركة قابضة، تتبعها شركات تابعة، وقد كان على رأس هؤلاء الدعاة، يوسف كمال محمد.

27. النّزاع بين الباحثين في ماهية المصرف الإسلامي، يرجع إلى الوساطة والتجارة والدُّيون، فالذين رأوا أن المصرف وسيط فحسب، اتفقوا على رفضهم ممارسته للتجارة والاستثمار بشكل مباشر، واختلفوا في مسألة بناء أنشطته على الديون، فالذين عارضوا هيمنة الديون على المصارف الإسلامية، دعَوا للوساطة المالية الخالصة (المشاركات)، وأما الذين رأوا أن الديون هي جوهر عمل المصرف، فإنهم دعَوا للوساطة المالية الخالصة، وغير الخالصة (المداينات)، ونظراً لأنَّ الديون مُكبَّلَةٌ، بالضَّوابط الشرعية وقيودها، فإنَّهم أدخلوا السّلع، كجسر محلّلٍ تعبر عليه الدّيون، بينما الذين ذهبوا إلى أنَّ المصرف لا يقتصر نشاطه على الوساطة المالية فقط- بنموذج المصرف الربوي- بل يمارس التجارة، والاستثمار بصورة مباشرة، فإنهم نادَوا بالمصرفية الإسلامية الشَّاملة (المشاركة للاستثمار).

28. رجح الباحث اتجاه دعاة المصرفية الإسلامية الشاملة، الذي يدعو للمشاركة بالاستثمار، وممارسة الاستثمار والتجارة بشكل مباشر، لأنه الأقرب لروح الشريعة الإسلامية، ومقاصدها، ورفض اتجاه دعاة الوساطة المالية الخالصة وغير الخاصة (المداينات)، كونه يحاكي المصرفية الربوية، ويقترب منها كثيراً من حيث الواقع، كما أنه يبتعد عن روح الشريعة الإسلامية، ومقاصدها، وتحفظ على اتجاه دعاة الوساطة المالية الخالصة (المشاركات)، كونه يقتصر على نموذج المصرف المتخصص بالمشاركة، فلا يلبي حاجات المجتمع كافة، كما أنه يمنع المصرف من

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

ممارسة التجارة والاستثمار بشكل مباشر، مما يحجم دور المصرف.

29. أوجه الترجيح التي اعتمد عليها الباحث، لترجيح اتجاه دعاة المصرفية الإسلامية الشاملة، تتلخص بما يلي:

أ- الاحتجاج بالاختصاص، ليس في صالح دعاة الوساطة المالية، إذ لا يوجد أي برهان منطقي، أو مطلب عملي، لقصر دور المصرف الإسلامي، على الوساطة المالية- بنموذج المصرف الربوي- بل الفكر الاقتصادي النقدي، والتجارب العملية، تشير إلى العكس، فمنافسة الأسواق المالية، للوساطة المصرفية، جعلتها تغير مفاهيمها وتطورها، وخصوصاً بعد انتشار ظاهرة اللانظامية، واللاحواجز، واللاوساطة، التي أدت لتراجع دور الوساطة المالية، للبنوك التجارية، وانتعاش بنوك الاستثمار، وشركات رأس المال المخاطر.

ب- طبيعة المصرفية الإسلامية شاملة، حيث إنها تمارس النشاط التجاري، والاستثماري المباشر، ولا تقتصر على القيام بدور الوساطة المالية فقط، كالمصارف لتجارية الربوية، التي تعمل في نطاق علاقة الدائن بالمدين، بل هي مصارف تنموية شاملة، تقدم عقوداً ومنتجات متنوعة، تلبي حاجات الأسواق والأفراد والمؤسسات والأنشطة الاقتصادية.

ت- القاعدة الأصولية التي احتج بها دعاة المداينات، وهي: (الحاجة تنزل منزلة الضرورة، عامة كانت أو خاصة)، لا تصلح للاستدلال بها في هذا الموطن.

ث- القاعدة الأصولية: (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب)، التي احتج بها دعاة المداينات، هي حُجَّة عليهم.

ج- اعتراض دعاة الوساطة المالية، على ممارسة المصارف الإسلامية للتجارة، بحجة أنَّها تعرض أموال المدخرين للمخاطر، هو اعتراض غير مقبول، إذ بالإمكان تقليل المخاطر وتلافيها، باتباع قواعد ونظم، تقلل المخاطر، وتحقق الوساطة المالية الإسلامية، التي تلبي الحاجات الاقتصادية.

ح- ادعاء دعاة الوساطة، بأن ممارسة المصارف للتجارة، ستنعكس سلباً على التجار، بسبب ضخامة حجمها المالي، ومنافستها للمشروعات الصغيرة، هو ادعاء غير واقعي، إذ أنه يغفل سياسة الاندماج التي تنتهجها المصارف، والشركات المتعددة الجنسيات، في ظل الهجمة الشرسة للعولمة، مما يُعوزُنا للترويج لكافة مشاريع الاستثمار الكبيرة والصغيرة، علماً بأن المشاريع الكبيرة تكون أحياناً مكملة ومغذية للمشاريع الصغيرة، وليست منافسة لها.

خ- افتراض دعاة الوساطة المالية، بأن ممارسة المصرف للتجارة ستؤدي للاحتكار، هو افتراض غير مُسَلَّم به، فوجود موارد مالية كبيرة بين يدي المصرف، لا ينبغي أن ينظر إليها بالمنظار

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

السلبي، باتهامها باحتكار الأسواق، لأن الأمة الإسلامية الآن، باتت بحاجة لمثل تلك الموارد الضخمة، أكثر من أي وقت مضى، من أجل التصدي للعولمة المفروضة عليها من جهات خارجية، لا تعمل لصالحها.

د- جوهر عمل المصارف الإسلاميّة، هو التّجارة، والاستثمار، الذي يمارسهما، كمتطلبات شرعية، في حين أنهما محظوران، على المصارف التجاريّة الرّبويّة، وفق النظم القانونية.

ذ- تجارة الديون هي مصيبة المصارف الربوية، وعلى المصارف الإسلامية أن تجتنبها، وتقلل من الصيغ المولدة لها، حيث إن بعض المنتجات المالية في المصرفية الإسلامية، التي تقوم على المداينات، ما هي إلا مجرد محاكاة لمنتجات المصارف الربوية، صيرت المصارف الإسلامية، مصارف مداينات، كالمصارف الربوية، تعمل بالفائدة، مستترة بالتورُّق المنظم، والمرابحة المنظمة.

ر- قصر النشاط المصرفي الإسلامي، على الوساطة المالية، أدى إلى طغيان الحيل، والمخارج الفقهية عليه، مما أوقع أنشطته في الصورية، التي تكاد تعصف به فلا تبقي ولا تذر، من إسلاميته شيئاً، وبما أن الوساطة المالية الإسلامية، تقوم على العقود التجارية، فالواجب على المصارف الإسلامية، أن تطبقها تطبيقاً حقيقياً لا صورياً.

ز- تحقيق الكفاءة في النظام المالي والمصرفي، يقتضي إعادة النظر، في نظام الوساطة القائم، لأن الاستثمارات الحقيقية، التي تشتمل على المخاطر العالية، تجد صعوبة للوصول إلى المصارف القائمة، لأنها لا تمولها، فضلاً عن الضمانات التي تطلبها.

س- المصرفية الإسلامية الشاملة، قادرة على تطبيق المقاصد الشرعية في المال، بشكل أفضل من غيرها، وذلك كونها مصارف استثمارية، تبنى العلاقة فيما بين أطرافها على أساس الاستثمار، لا على أساس المديونية، التي تؤدي لإقامة اقتصاد وهمي، كما أن تنوع أدوات المصرفية الشاملة، يؤدي إلى رواجها، الذي هو أحد أهم المقاصد الشرعية في المال.

30. باستقراء فتاوى الهيئة الشرعية، لبيت التمويل الكويتي (ماليزيا) برهارد، والتطبيقات التي اطلع عليها الباحث، تبين له أن بيت التمويل الكويتي (ماليزيا) برهارد، قد بدأ مسيرته المصرفية بالوساطة المالية الخالصة، وغير الخالصة (المداينات)، مغلباً الثانية على الأولى، مما أدى إلى غلبة الديون على أنشطته بداية، وتكاد تقتصر الآن عليها فقط، وخصوصاً على التورق المصرفي المنظم، وذلك بعد اتخاذ إدارته قراراً بإيقاف التمويل بالمشاركة والمضاربة.

31. إيقاف بيتك (ماليزيا)، للعمل بالمضاربة والمشاركة، واعتماده على المداينات، بما فيها التورق المعكوس، والتورق المنظم، والمرابحة المنظمة، والإجارة من الباطن بصورة عقد العينة، يتعارض مع

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

الأحكام الشرعية، فضلاً عن المقاصد الشرعية.

32. تقوم معظم أنشطة بيتك (ماليزيا)، على بيوع الأجل، وخصوصاً المرابحة، والتورق المنظم، أو التورق العكسي، ويرى الباحث أن "التورق المصرفي المنظم، الذي تُجريه بعض المؤسسات المالية الإسلامية، لا يجوز شرعاً؛ لأنه يقترب من صيغة بيع العينة الممنوع شرعاً، ولأن البيع فيه ليس حقيقياً، وإنما هو وهمي أو صوري، ولا يتم فيه قبض حقيقي للمبيع"، كما يرى بأن طغيان بيوع الأجل، كالمرابحة، والتورق، على النشاط المصرفي، يحوله إلى مصرف مداينات، ويقربه من العمل المصرف الربوي، الذي يجب أن يتنزه عنه.

33. يعبئ بيتك (ماليزيا)، موارده المالية من خلال الأدوات التالية:

أ- حساب الاستثمار.

ب- حساب التوفير.

ت- الحساب الجاري.

ث- التورق العكسي.

ج-حساب الذهب.

34. وظف بيتك (ماليزيا)، موارده المالية من خلال المضاربة والمشاركة والوكالة، غير أنه أوقف العمل بالمضاربة والمشاركة، مؤخراً، ولا زال يمارس الوكالة، كما قام بالاستصناع، والإجارة، وبيوع الأجل؛ كالمرابحة المنظمة، والتورق المنظم، إضافة لذلك؛ فقد عمل بالصكوك، كمُصْدِرٍ أو مُنَظِّمٍ أو مستشارٍ، وتجنب عقود العينة كونها محرمة، وفق ما ذهبت إليه الهيئة الشرعية لبيت التمويل الكويتي، غير أنه مارس الإجارة والإجارة من الباطن، والتي هي في حقيقتها صورة من صور عقد العينة.

ثانياً: توصيات الباحث

1. يوصي الباحث القائمين على المصارف الإسلامية جميعاً، أن يفتحوا أبوابهم للباحثين، وأن يتعاونوا معهم، من خلال تزويدهم بالمعلومات الحقيقية، المتعلقة بالفتاوى والتطبيقات، وأن يكفوا عن التكتم على الفتاوى، ويتساءل الباحث أين الشفافية والمصداقية التي ينبغي أن تتمتع بها المصرفية الإسلامية، إذا كانت الفتاوى سرية.
2. ويوصيها أن تعمل في إطار المصرفية الإسلامية الشاملة، من خلال شركة قابضة، تتبعها شركات تابعة، تلبي حاجة المجتمع، وتمارس التجارة والاستثمار بشكل حقيقي، لا بشكل صوري.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

3. كما يوصي المصارف الإسلامية، بإعمال مقاصد الشريعة، وضوابطها، بآن واحد، وذلك من خلال تتويج المعايير الشرعية للعقود، بالمعايير المقاصديّة.
4. ويوصي بيت التمويل الكويتي (ماليزيا) برهارد خصوصاً، والمصارف الإسلامية عموماً، باجتناب المداينات، والتوجه نحو الاستثمار بشكل مباشر، والتجارة الفعلية، وفق نموذج المصرف الإسلامي الشامل.
5. ويوصي الباحث بتجنب التورق العكسي، وتفعيل المضاربة، في جانب التعبئة، فهي الصيغة الأمثل والأفضل له في هذا الجانب.
6. ويوصي بيتك (ماليزيا)، والمصارف الإسلامية الأخرى، بالكف عن ممارسة العقود الصورية، والإقلاع عنها نهائياً، واستبدالها بالاستثمار المباشر، وفق نموذج المصرف الشامل، الذي يخلصها من الصورية، ويمنحها صبغة إسلامية حقيقية.
7. وكذلك يوصي المصارف الإسلامية، باقتفاء أثر بيتك (ماليزيا)، فيما يتعلق بالمنح الدراسية، وتفعيل القرض الحسن، حيث حض النبيُّ، صلى الله عليه وسلم، عليه، مبيناً أنَّ من أقرض شيئاً مرتين، يُعطى أجر وثواب، المتصدّق، وفي ذلك روى عبد الله بن مسعود أن نبي الله ﷺ كان يقول: "من أقرض الله مرتين، كان له مثل أجر أحدهما لو تصدق به" (625).
8. يهيب الباحث ببيت التمويل الكويتي (ماليزيا)، وبالمصارف الإسلامية، ألا تتخلى عن رسالتها التي جاءت لأجلها، وأن تسعى لتجاوز العقبات والصعوبات، من خلال المطالبة بتشريع قوانين جديدة، تتماشى مع طبيعتها الإسلامية.

ثالثاً: معوقات البحث

1. من أبرز معوقات البحث، صعوبة الحصول على المعلومات اللازمة لإتمام الجانب التطبيقي، وقلة تعاون الهيئة الشرعية لبيتك (ماليزيا)، حيث اتصل المشرف الدكتور أحمد وفاق، بالرئيس الشرعي الإقليمي، أحمد سهيمي يحيى، في الهيئة الشرعية لبيتك (ماليزيا)، وطلب منه تحديد موعد للمقابلة من أجل الدراسة التطبيقية، فاعتذر مباشرة عن مقابلة الباحث، مبيناً أنه مشغول جداً، وطلب أن يرسل الباحث المعلومات المطلوبة، ليكلف سكرتيرته بإجراء اللازم، وعقب ذلك بتاريخ (2012/7/21م)، طلب الباحث المعلومات التي يحتاجها، عبر البريد

625- سبق تخريجه برقم 585.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

الإلكتروني (الإيميل)، الخاص بالرئيس الشرعي الإقليمي، لبيتك (ماليزيا)، وبتاريخ (2012/7/23م)، أرسل الباحث الأسئلة، وطلب تزويده ببعض الكتب المتعلقة ببيت التمويل الكويتي، وبعد ذلك تابع الباحث بكتابة الجانب النظري، ولم يتلق جواباً لما أرسله، فعاود المراسلة بالبريد الإلكتروني، طالباً تحديد موعد للمقابلة، من أجل الحصول على المعلومات اللازمة، وذلك بتاريخ (2013/1/25م)، ولكنه لم يتلق جواباً أيضاً، وخلال الفترة الماضية اتصل الباحث هاتفياً، بالرئيس الشرعي الإقليمي، لبيتك (ماليزيا)، غير أنه لم يجب عليه، فاتصل به المشرف، وعقب الحوار الذي جرى بينهما، اتصلت بالباحث هاتفياً، نادية إسماعيل، وهي سكرتيرة الرئيس الشرعي الإقليمي، لبيتك (ماليزيا)، وطلبت الأسئلة، ووعدت بالمقابلة بعد أسبوع، وذلك بتاريخ (2013/1/28م)، وأرسل الباحث الأسئلة المطلوبة فوراً، وانتظر إلى أن انتهت المدة التي وعد بالمقابلة خلالها، إلا أنه لم يتلق اتصالاً من أجل المقابلة، فاتصل المشرف بالسكرتيرة، فأخبرته أنهم مشغولون وستتصل لاحقاً، مما اضطر الباحث، للتوجه لمقر بيتك (ماليزيا) بلا موعد، وهناك قابل محمد عبدالحكيم محمد صديق، رئيس أمانة الهيئة الشرعية، في قطاع الشريعة، لبيتك (ماليزيا)، وبعد أن قص عليه ما جرى معه، طلب منه أن يرسل له الأسئلة، ووعده بالإجابة عليها قريباً، وكان ذلك بتاريخ (2013/2/8م)، فأرسل الباحث الأسئلة فوراً، وفي تاريخ (2013/2/14م)، تلقى الباحث رسالة بالبريد الإلكتروني، يقترح فيها رئيس أمانة الهيئة الشرعية، لبيتك (ماليزيا)، أن تكون المقابلة يوم الثلاثاء (2013/2/19م)، في الساعة الثالثة مساءً، في مقر بيت التمويل الكويتي (ماليزيا)، ورد الباحث بالموافقة فوراً، غير أنه تلقى رسالة بتاريخ (2013/2/19م)، يطلب فيها رئيس أمانة الهيئة الشرعية، لبيتك (ماليزيا)، تأجيل المقابلة إلى الساعة الخامسة من يوم الثلاثاء، أو إلى يوم الأربعاء، فأجاب الباحث بالموافقة على كلا الموعدين، وأخيراً وبعد المعاناة السابقة، تمت المقابلة يوم الأربعاء الموافق (2013/2/20م)، غير أنه تفاجأ بأن كثيراً من المعلومات التي طلبها، كانت سرية، واعتذر له عن الاطلاع عليها، علماً بأنها معلومات تتعلق بالفتاوى والتطبيقات، ويتساءل الباحث ههنا، أين المصداقية والشفافية؟ إذا كانت الفتاوى سرية!!! وفي هذا الموطن يتوجه الباحث بالشكر الخاص، لرئيس أمانة الهيئة الشرعية، لبيتك (ماليزيا)، محمد عبد الحكيم محمد صديق، الذي وعد بتقديم المعلومات، وفق ما هو مصرح له قانوناً، ووفّى بما وعد.

2. ومن معوقات البحث، قلة المراجع التي تناولت الوساطة المالية الإسلامية.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

رابعاً: إنجازات الباحث

من إنجازات الباحث أثناء سير البحث، ما يلي:

1. حضور المؤتمر العالمي الأول لطلاب الدراسات العليا بماليزيا، في الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا، بتاريخ 21-22 فبراير 2012م.
2. المشاركة في الندوة المالية الإسلامية، في ظل التحديات الاقتصادية، المنظمة من قبل الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية (إسرا)، في كوالالمبور، ماليزيا، بتاريخ 27 نوفمبر 2012م، وقد قدم الباحث فيها ورقة عمل بعنوان: أثر تغير قيمة العملة على أداء الديون والقروض- تطبيقاً على الحالة السورية.
3. المشاركة في ورقة بعنوان: (الوساطة الماليّة الإسلاميّة المصرفية مقاصديًّا- دراسة تطبيقية على بيت التمويل الكويتي - ماليزيا) في الجلسة النقاشية الأولى، في كلية الشريعة والقانون، بجامعة العلوم الإسلامية الماليزية، بتاريخ 12 رجب 1434هـ الموافق 22 مايو 2013م.
4. نشرُ بحثٍ بعنوان: (الوساطة المالية المصرفية ليست وليدة الربا) في مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية. العدد 14 يوليو 2013م- رمضان 1434هـ.
5. اجتياز مادتي مناهج البحث والإحصاء.
6. اجتياز اختبار اللغة الإنجليزية، الخاص بطلبة الدراسات العليا، في جامعة العلوم الإسلامية الماليزية، بتاريخ 2013/2/22م.
7. إرسال ثلاثة أبحاث، لها صلة بالرسالة، للنشر في مجلات علمية محكمة.
8. تأسيس دار الإمام الرازي لتعليم اللغة العربية لغير الناطقين بها في شاه علم، سلانغور، ماليزيا.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية